


AFRICAN UNION		AFRICAN UNION
الاتحاد الأفريقي اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب		UNIÃO AFRICANA African Commission on Human & Peoples' Rights
<p>31 Bijilo Annex Layout, Kombo North District, Western Region, PO Box 673, Banjul, The Gambia Tel: (220) 4410505/4410506; Fax: (220) 4410504 E-mail: au-banjul@africa-union.org; Web www.achpr.org</p>		

التقرير الخامس والأربعون عن أنشطة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

قدم بموجب

المادة 54 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب

أولاً: ملخص

1- هذا هو التقرير الخامس والأربعون عن أنشطة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (اللجنة) الذي يقدم إلى رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي وفقاً للمادة 54 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (الميثاق الأفريقي) في الفترة من 10 مايو 13 نوفمبر 2018 ويسلط الضوء بين أمور أخرى، على الاجتماعات النظامية والاجتماعات المؤسسية الأخرى للجنة، وضع تقديم التقارير من الدول

الأعضاء والقرارات المعتمدة والشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان التي عرضت على اللجنة والتدخلات المختلفة للجنة والقضايا المتعلقة بحقوق الإنسان مثل خطابات النداءات العاجلة، والنشرات الصحفية وخطابات التقدير ووضع حقوق الإنسان في القارة والقضايا المتصلة بالتمويل والموظفين وعمليات اللجنة وحالة تنفيذ توصيات المجلس التنفيذي وكذلك توصيات مختلف أصحاب المصلحة.

ثانياً: الخلفية

2- أنشئت اللجنة وفقاً لأحكام المادة 30 من الميثاق الأفريقي الذي اعتمده مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية والآن الاتحاد الأفريقي في عام 1986 وبدأ عمله في عام 1987 ويقع مقرها في بانجول. تم التصديق على الميثاق الأفريقي من قبل جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي، باستثناء المملكة المغربية.

3- تتألف اللجنة من إحدى عشر (11) عضواً يتم انتخابهم من قبل رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي. وهم موظفون بدوام جزئي. ولاية اللجنة المنصوص عليها في المادة 45 من الميثاق الأفريقي هي (1) تعزيز حقوق الإنسان والشعوب، (2) ضمان حماية حقوق الإنسان والشعوب وفقاً للشروط التي تم وضعها في الميثاق، (3) تفسير جميع أحكام الميثاق بناءً على طلب من دولة طرف. مؤسسة تابعة للاتحاد الأفريقي أو منظمة أفريقية معترف بها من قبل الاتحاد الأفريقي. (4) القيام بأي مهام أخرى قد يسندها إليها مؤتمر رؤساء الدول والحكومات.

4- في الوفاء بولايتها التعزيزية تقوم اللجنة برفع مستوى وعي الجمهور وتعبئتهم ونشر المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال بعثات التعزيز وتنظيم زيارات الدعوة إلى الدول الأطراف والحلقات الدراسية والندوات والمؤتمرات وإعداد الدراسات واعتماد التعليقات والإرشادات العامة حول الموضوعات المختلفة، وكذلك النظر في التقارير الدورية للدول بموجب المادة 62 من الميثاق الأفريقي، المادة 26 من البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق المرأة (بروتوكول مابوتو) والمادة 14 من اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخلياً في أفريقيا (اتفاقية كمبالا).

5- يشمل تفويض الحماية على وجه التحديد قسماً، عن التقاضي غير المثير للجدل، وكذلك آليات الاستجابة العاجلة للشكاوى والحالات الطارئة في مجال حقوق الإنسان من خلال النداءات العاجلة والقيام ببعثات تقصي الحقائق.

6- إن الجزء المثير للجدل يتعلق بولاية الحماية للجنة، من خلال النظر في البلاغات/ الشكاوى، وتوفير فرص الوصول إلى العدالة لمواطني الدول الأطراف البالغ عددها 54 دولة طرفاً في الميثاق، وتوفير أيضاً فرصة لقيام الدول بتعزيز حقوقها في حالة المنازعات بينها .

7- تنطوي ولاية التعزيز والحماية للجنة على تفسير أحكام الميثاق الأفريقي، بما في ذلك صياغة المبادئ والقواعد لمعالجة المسائل القانونية المتعلقة بحقوق الإنسان والشعوب

ثالثاً: الاجتماعات التشريعية

الاجتماعات النظامية للاتحاد الأفريقي والاجتماعات المؤسسية وغيرها من الاجتماعات التي عقدت أثناء الفترة المشمولة بالتقرير

8- شاركت اللجنة في اجتماعات الأجهزة التشريعية للاتحاد الأفريقي المنعقدة في نواكشوط، موريتانيا من 25 يونيو إلى 2 يوليو 2018، في المواعيد التالية:

1) الدورة العادية الـ 36 للجنة الممثلين الدائمين يومي 26 و 27 يونيو 2018

2) الدورة العادية الـ 33 للمجلس التنفيذي من 28-31 يونيو 2018

3) الدورة العادية الحادية والثلاثون لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات (المؤتمر) يومي 1 و 2 يوليو 2018

9- وإضافة إلى ذلك، عقد أيضاً اجتماعان (2) نظاميان وأربعة (4) اجتماعات مؤسسية خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

1) الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرون للجنة المنعقدة في الفترة من 30 يوليو إلى 8 أغسطس 2018 في بانجول، غامبيا؛

2) الاجتماع الحادي عشر للمكتب المشترك للجنة والمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (المحكمة الأفريقية)، المنعقد في 9 أغسطس 2018 في بانجول، غامبيا؛

3) الاجتماع السنوي السابع للجنة والمحكمة الأفريقية، المنعقد في 10 أغسطس 2018 في بانجول، غامبيا؛

4) ورشة العمل الاستشارية بين اللجنة والمحكمة الأفريقية واللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته المنعقدة يومي 11 و 12 أغسطس 2018 في بانجول، غامبيا؛

5) الاجتماع الثلاثي للجنة، والمحكمة الأفريقية، واللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته المنعقد في 03 سبتمبر 2018 في أروشا، تنزانيا؛
6) الدورة العادية الثالثة والستون للجنة، المنعقدة في الفترة من 24 أكتوبر إلى 13 نوفمبر 2018 في بانجول، غامبيا.

10- شاركت اللجنة أيضا في الخلوة المشتركة بين لجنة الممثلين الدائمين والمفوضية المنعقدة يومي 4-5 يونيو 2018 في نيروبي، كينيا وتم استعراض تقرير الخلوة خلال قمة الاتحاد الأفريقي الأخيرة التي عقدت في يونيو/يوليو 2018 بموجب المقرر EX.CL/Dec.1014(XXXIII) الصادر في 2 يوليو 2018 في نواكشوط، موريتانيا.

ألف: اجتماعات أجهزة صنع السياسة للاتحاد الأفريقي

القمة الحادية والثلاثون للاتحاد الأفريقي، نواكشوط، موريتانيا، من 25 يونيو إلى 2 يوليو 2018

11- عرض التقرير الـ 44 عن أنشطة اللجنة على الدورة العادية السادسة والثلاثين للجنة الممثلين الدائمين. بعد مناقشات لجنة الممثلين الدائمين والمجلس التنفيذي، تم التصريح بنشر التقرير عن الأنشطة بموجب المقرر EX.CL/Dec.1014(XXXIII)

باء: الاجتماعات النظامية والمؤسسية

➤ الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرون- بانجول، غامبيا من 30 يوليو إلى 08 أغسطس 2018.

12- ترد تفاصيل الأنشطة التي اضطلعت بها اللجنة خلال دورتها الاستثنائية الرابعة والعشرين في البيان الختامي المرفق بهذا التقرير ، الملحق 1 ويمكن الاطلاع على البيان الختامي كذلك على موقع اللجنة على الإنترنت www.achr.org

➤ الاجتماع الحادي عشر للمكتب المشترك للجنة والمحكمة الأفريقية المنعقد في 9 أغسطس 2018 في بانجول، غامبيا

13- وفقا لقواعد إجراءات كل منهما، عقدت اللجنة والمحكمة الأفريقية لاجتماع الحادي عشر للمكتب المشترك بعد انعقاد الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجنة. وبهذه المناسبة، اعتمد أعضاء المؤسستين تقرير الاجتماع العاشر (10) للمكتب، وأجروا تقييما لحالة تنفيذ المقررات الصادرة عن الاجتماع العاشر للمكتب المشترك والاجتماع السنوي السادس، وقاموا بإعداد وتنظيم الاجتماع السنوي السابع المشترك للمحكمة الأفريقية واللجنة وناقشوا مختلف الأنشطة المشتركة.

➤ الاجتماع السنوي السابع للجنة والمحكمة الأفريقية المنعقد في 10 أغسطس 2018 في بانجول ، غامبيا.

14- عُقد الاجتماع المشترك السنوي السابع للجنة والمحكمة في 10 أغسطس 2018 في بانجول، غامبيا. وكان الهدف العام من الاجتماع هو رصد تنفيذ التوصيات الصادرة عن الجلسة السابقة لتعزيز التكامل بين المؤسستين، وتحسين التعاون فيما بينهما.

➤ ورشة العمل التشاورية بين اللجنة والمحكمة الأفريقية واللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته المنعقدة يومي 11 و 12 أغسطس 2018 في بانجول، غامبيا

15- عُقدت ورشة العمل الاستشارية الثلاثية يومي 11 و 12 أغسطس 2018 في بانجول، غامبيا. وكان الهدف العام منها بحث مشروع إطار مشترك لرصد الامتثال لتنفيذ قرارات وتوصيات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والمحكمة الأفريقية واللجنة الأفريقية للخبراء للتوصل الى موقف موحد بين الأجهزة الثلاثة.

➤ الاجتماع الثلاثي للجنة الأفريقية والمحكمة الأفريقية واللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته في أروشا، تنزانيا في 3 سبتمبر 2018

16- عُقد الاجتماع الثلاثي للجنة الأفريقية والمحكمة الأفريقية واللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته في أروشا، تنزانيا. وكان الهدف من هذا الاجتماع هو بحث الوثائق ذات الصلة من قبل خبراء استشاريين مختلفين كجزء من الإصلاح المؤسسي للاتحاد الأفريقي والهيئات القضائية وشبه القضائية التابعة للاتحاد الأفريقي، لتحديد السبل ووجهات النظر المشتركة كمساهمة في الاتجاهات والمناقشات المستقبلية وتمت صياغة التوصيات وإرسالها الى الاتحاد الأفريقي.

- الدورة العادية الـ 63 في بانجول، غامبيا من 24 أكتوبر إلى 13 نوفمبر 2018
- 17- عقدت الدورة العادية الثالثة والستون للجنة في الفترة من 24 أكتوبر إلى 13 نوفمبر 2018 في بانجول، غامبيا. وقد حظيت مراسم الافتتاح بحضور فخامة السيد أوساينو داربو، نائب رئيس جمهورية غامبيا، الذي أعلن افتتاح الدورة.
- 18- نظمت اللجنة خلال الدورة الـ 63 أفرقة للذكرى الـ 70 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان: تنفيذ قرارات اللجنة، حالة المهاجرين المعرضين لخطر التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة في أفريقيا: نُهج بديلة، الذكرى العشرين لإعلان الأمم المتحدة الخاص بالمدافعين عن حقوق الإنسان والذكرى الخامسة لإعلان الأمم المتحدة لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 91/68 حول المدافعات عن حقوق الإنسان، متطلبات التقارير الدورية للدول الأطراف والمبادئ التوجيهية للإبلاغ الدوري بموجب بروتوكول مابوتو وعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء في أفريقيا، والأشخاص المصابين بالمهق والمبادئ التوجيهية للحصول على المعلومات والانتخابات.
- 19- أدلى مندوبو الدول الأطراف بيانات عن حالة حقوق الإنسان في بلدانهم كما تحدث ممثلو المنظمات الدولية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني عن مختلف قضايا حقوق الإنسان في القارة.
- 20- عرضت الآلية الأفريقية للمراجعة المتبادلة بين الأقران على اللجنة تقاريرها عن تشاد وجيبوتي والسنغال وفقا للفقرة 25 من وثيقة الآلية / HSIC / NEPAD (APRM) / Annex II. / MOU / APRM / 2003-03
- 21- وردت تفاصيل الأنشطة التي قامت بها اللجنة خلال الدورة العادية الـ 63 في البيان الختامي ذي الصلة والمتاح في موقع اللجنة على الإنترنت. www.achpr.org. والمرفق بهذا التقرير، كالملحق 2.
- 22- عرض أعضاء اللجنة تقاريرهم عن الفترة الفاصلة بين الدورات كأعضاء بصفقتهم أصحاب مختلف الآليات الخاصة وهذه التقارير متاحة في موقع اللجنة على الإنترنت www.achpr.org.
- اجتماعات وأنشطة أخرى**
- ندوة إقليمية حول تنفيذ قرارات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، من 4-6 سبتمبر 2018 في زنجبار، تنزانيا

23- من 4 إلى 6 سبتمبر 2018 في زنجبار ، تنزانيا، نظمت اللجنة حلقة دراسية إقليمية حول تنفيذ قرارات اللجنة من قبل بلدان أفريقيا الجنوبية والشرقية بدعم مالي من الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي كجزء من برنامج بناء نظام أفريقي لحقوق الإنسان (برنامج أفريقي قاري). وكان الهدف العام من الحلقة الدراسية هو تشجيع تفاعل أفضل مع اللجنة ومع الدول الأطراف والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية بهدف تعزيز ولايتها من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. قِيمَت الحلقة الدراسية حالة تنفيذ قرارات وتوصيات اللجنة. في نهاية ورشة العمل. وقدم المشاركون العديد من التوصيات ذات الصلة إلى اللجنة وأصحاب المصلحة الآخرين.

➤ الاحتفال باليوم الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، 21 أكتوبر 2018 بانجول، غامبيا

24- في 21 أكتوبر 2018 ووفقاً لقرار اللجنة 89 (V) / Res.1 حول الاحتفال بيوم أفريقيا لحقوق الإنسان والشعوب، احتفلت اللجنة بالتعاون مع إدارة الشؤون السياسية ومجلس الاتحاد الأفريقي الاستثنائي لمكافحة الفساد ومنتدى مشاركة المنظمات غير الحكومية في الدورة العادية الثالثة والستين للجنة، بيوم أفريقيا لحقوق الإنسان تحت عنوان " مكافحة الفساد وتعزيز حقوق الإنسان مسؤوليتنا الجماعية"، وهو موضوع يتماشى مع موضوع الاتحاد الأفريقي لعام 2018، "الانتصار على الفساد، مسار مستدام لتحول أفريقيا". وقد تميز هذا الحدث بمسيرة توعية تحت قيادة مجلس الشباب الغامبي وحلقة النقاش التي قادها ممثلون من الدول الأعضاء وإدارة الشؤون السياسية والأمم المتحدة والأوساط الأكاديمية وممثلو منظمات المجتمع المدني.

➤ الاحتفال بالذكرى السبعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان في 25 أكتوبر 2018، بانجول، غامبيا

25- شكلت اللجنة على هامش دورتها العادية الثالثة والستين فريقاً للاحتفال بالذكرى السبعين لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وقام بتيسير الفريق أعضاء اللجنة وممثلو الدول الأعضاء والإجراءات الخاصة للأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني وتضمنت التبادلات معلومات مستكملة عن حالة حقوق الإنسان في أفريقيا، بعد مرور 70 عاماً على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، من خلال تحديد الإنجازات الرئيسية والتحديات المستمرة وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها بشكل أفضل في القارة.

رابعاً: حالة تقديم التقارير الدورية

26- نظرت اللجنة في التقرير الجامع للتقاريرين الدوريين الثاني والثالث لجمهورية بوتسوانا عن تنفيذ الميثاق الأفريقي، التقريرين الدوريين السادس والسابع لأنغولا عن تنفيذ الميثاق الأفريقي والتقرير الأولي عن البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي والمتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا (2011 – 2016) والسادس والسابع والثامن من التقارير الدورية لجمهورية توغو عن تنفيذ الميثاق الأفريقي بما في ذلك جزء عن تنفيذ بروتوكول مابوتو.

27- وضع تقديم الدول الأطراف التقارير الدورية إلى اللجنة

الوضع	الدولة الطرف
التحديث 12	أنغولا، بوتسوانا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، مصر، إريتريا ، غامبيا ، مالي ، موريتانيا، النيجر، نيجيريا، رواندا وتوغو.
1- التقرير المتأخر 14	الجزائر، بوركينافاسو، كوت ديفورا، جيبوتي ، اثيوبيا ، كينيا وملاوي، مالي، موريشيوس ، ناميبيا، السنغال، جنوب افريقيا، جنوب السودان وأوغندا
2- 5 تقارير متأخرة	الكاميرون، الغابون، ليبيريا، موزمبيق، الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية.
3- 3 تقارير متأخرة	بوروندي، ليبيا والسودان
أكثر من 3 تقارير متأخرة 15	بنين، الرأس الأخضر، جمهورية افريقيا الوسطى، تشاد، الكونغو، إسواتيني، غانا، غينيا، ليسوتو، مدغشقر، سيشل، تنزانيا، تونس، زامبيا وزيمبابوي
لم تقدم تقارير قط	جزر القمر، غينيا الاستوائية غينيا بيساو، ، ساوتومي وبرنسيب والصومال

28- تلقت اللجنة آخر التقارير الدورية من مصر وغامبيا للنظر فيها خلال الدورة العادية الرابعة والستين

29- كانت احدى عشر (11) دولة فقط قد قامت بالوفاء بالتزاماتها بموجب المادة 26 من بروتوكول مابوتو وهي أنغولا وجنوب أفريقيا وبوركينا فاسو وملاوي وموريتانيا ناميبيا

ونيجيريا وجمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا والسنغال وتوغو وثلاثون (10) دولة طرفاً لم تقدم بعد تقاريرها بموجب هذا البروتوكول.

30- صدقت 27 دولة على اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخلياً في أفريقيا (اتفاقية كمبالا). من ناحية أخرى، لم تمتثل أي دولة طرف للمادة 14 (4) من اتفاقية كمبالا، التي تطلب منها الإبلاغ عن التدابير التشريعية وغيرها من التدابير التي اتخذتها لإنفاذ الاتفاقية.

31- تجدر الإشارة إلى أنه خلال الفترة قيد الاستعراض، اعتمدت اللجنة الملاحظات الختامية والتوصيات بشأن التقرير الدوري الأولي الجامع لجمهورية إريتريا عن تنفيذ الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

خامساً: القرارات التي اعتمدها اللجنة

خلال الفترة التي يغطيها التقرير، اعتمدت اللجنة الأفريقية القرارات التالية :

الدورة	القرارات المعتمدة
الدورة الاستثنائية الـ24	(1) قرار حول الانتخابات البرلمانية في جمهورية غينيا بيساو. (2) قرار حول تطوير التعليقات العامة على المادة (7 د) من البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي والمتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا.
الدورة العادية الـ63	(1) قرار حول ولايتي الحماية والتفسير للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. (2) قرار حول حالة حقوق الإنسان في بوروندي؛ (3) قرار حول انتهاكات حقوق الإنسان التي وقعت خلال العملية الانتخابية في جمهورية الكاميرون. (4) قرار حول العملية الانتخابية في جمهورية الكونغو الديمقراطية. (5) قرار حول وضع حقوق الإنسان في الصومال. (6) قرار حول الحاجة إلى إجراء دراسة عن حالة الأراضي الطبيعية والمقدسة في أفريقيا؛ (7) قرار حول الحاجة إلى إجراء دراسة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان ضد المهاجرين؛ (8) قرار حول وضع المدافعات عن حقوق الإنسان في أفريقيا؛ (9) قرار حول إنشاء مجموعة دعم مع ولاية المقرر الخاص المعني بنشطاء حقوق الإنسان ومركز التنسيق لتعزيز ورصد التنفيذ

<p>الفعال للمبادئ التوجيهية وحرية التجمع وتكوين الجمعيات في أفريقيا؛</p> <p>(10) قرار حول وضع التعليق العام على المادة 12 (1) من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب؛</p> <p>(11) قرار حول توسيع ولاية وتشكيلة فريق العمل بشأن عقوبة الإعدام خارج نطاق القضاء أو الإجراءات الموجزة أو التعسفية في أفريقيا.</p>	
---	--

سادسا: البلاغات/ الشكاوى بشأن حقوق الإنسان المعروضة على اللجنة

32- تم بحث 231 بلاغاً عرض على اللجنة خلال الفترة التي يغطيها التقرير

33- كما يبين الجدول أدناه بحثت اللجنة خلال الفترة قيد الاستعراض، ما مجموعة أربعون (40) بلاغاً وتناولت أربعة عشر (14). قررت عدم إدخال واحد (1)؛ أرسلت طلبين (2) للتدابير المؤقتة؛ قالت بمقبولية ثمانية (8) بلاغات وأشار إلى ثلاثة (3)، وعملت على واحد على الجزء السفلي. وألغت خمسة (5) بلاغات بسبب الإهمال في الرصد وشرعت في سحب ثلاثة (3) بلاغات وقدمت أيضا التوجيه للأمانة بشأن سبعة (7) بلاغات.

الدورة	البلاغات (العنوان / المرحلة)
الدورة الـ24	أولاً: الإحالة أ) البلاغات تحت البحث
	(1) البلاغات 18/693 - بنيورو كيتارا التعويضات، وكالة بوكيتاريا المحدودة/ ضد اوغندا
	(2) البلاغات 18/694 - جوستين كوني كاتينان /ضد كوت ديفوار
	(3) البلاغات 18/695 - أبابير م. إبراهيم (الذي يمثل السيد زالم كيرت/ إثيوبيا
	(4) البلاغات 18/696-جان ماري ميشال موكوو ويمثلها ماستر جيسيكافينيل ضد جمهورية الكونغو
	(5) البلاغات 17/697 - السيد تاجني كابتو وآخرون ضد جمهورية الكاميرون

(ب) عدم الدخول

1) البلاغات 18/690 - بيتر ت.ب نجوجي / أدور نجوجي
وشركاؤه/ ضد كينيا

ثانياً: المقبولية

أ) البلاغات المستلمة

1) البلاغات 13/459 - هوران ديفيندرنات ضد. جمهورية
موريشيوس؛

2) البلاغات 14/472 - حريق أسرة أوديس فياني هابونانوغيرا/
ضد بوروندي؛

3) البلاغات 14/474 - أسرة نار جان كلود ندوميماهورو ضد
بوروندي؛

4) البلاغات 15/510 - آدم محمد عبد المنعم التعويض وآخرون/
ضد السودان

5) البلاغات 15/511 - الدكتور أمين مكي مدني والسيد فاروق أبو
عيسى ضد السودان

6) البلاغات 15/577 - حسن إسحق أحمد ويمثله المركز
الأفريقي لدراسات العدالة والسلام، وغيرها ضد جمهورية
السودان.

7) البلاغات 16/600 - باتريك جاباكانيي وممثله دينجايي ضد
بوتسوانا

ثالثاً- الجدارة

1) البلاغات 07/348 - مجموعة من أهالي المختفين (ق) في
الجزائر ضد الجزائر

رابعاً: الشطب بسبب الإهمال في الرصد

1) البلاغات 15/539 - صلاح الدين مدني محمود سالم وآخرون
ويمثلهم التحالف الأوروبي لحقوق الإنسان / ضد مصر

2) البلاغات 15/540 - أحمد السيد علي عباس، الدكتور محمد
علي البحري وحفصة أحمد علي ، ويمثلهم التحالف الأوروبي
لحقوق الإنسان / ضد مصر

3) البلاغات 15/541 - ياسر محمد حسنين ويمثله التحالف
الأوروبي لحقوق الإنسان / ضد مصر

<p>خامسا: المسحوبة</p> <p>(1) البلاغات 16/603 - السيدة آية الله علاء حسني وتمثلها داليا لطفي / ضد مصر</p> <p>(2) البلاغات 18/682- أحمد أبا ويمثلة CHRDA و RFKHR / ضد الكامبيرون</p> <p>سادسا : المقدمة للتوجيه</p> <p>(1) البلاغات 12/438 - بيتر أوديور نجوجي محمد عمر موسى و 6، آخرون من الموظفين السابقين في كينيا مصانع الجعة المحدودة ويمثلهم بيتر أوديور نجوجي / ضد كينيا .</p> <p>(2) البلاغات 15 / 519 - بيتر نجوجي ومحمد موسى ضد كينيا.</p> <p>(3) البلاغات 15/534 - بيتر نجوجي محمد موسى و 5 378 آخرين ضد جمهورية كينيا</p> <p>(4) البلاغات 17 / 680 - نامدي كانو والسكان الأصليين بيافرا ضد جمهورية نيجيريا الاتحادية</p> <p>سابعاً: البلاغات التي تم ردها</p> <p>(1) البلاغات 15/587 - الإذاعة العامة (أفريقيا) ويمثلهم لامبرت نيجارورا ضد بوروندي</p> <p>(2) البلاغات 16/607 - حريق منزل أسرة جوفينال هابياريماننا ضد بوروندي.</p>	
<p>أولا : الإحالة أ) Seized</p> <p>(1) البلاغات 18/698 - يونس سيسي نيابة عن نفسها نيابة عن الجماعة موثالي كير ضد غامبيا</p> <p>(2) البلاغات 18/699 - موتالي موسى يُمثل 469 عاملا سابقا ل-ENERGO-للاستثمار حدود ضد/ جمهورية زامبيا</p> <p>(3) البلاغات 18/700 - رابطة المحاميات والمدافعات عن حقوق الإنسان، معهد التنمية ناد حقوق الإنسان في أفريقيا ضد جمهورية الكونغو الديمقراطية</p> <p>(4) البلاغات 18/701 - يانوار يوس أسونجو جينجوا وآخر ضد الكامبيرون</p> <p>(5) البلاغات 18/703 - كاثي بيندو بوسونجو ضد جمهورية الكونغو الديمقراطية</p>	<p>الدورة العادية الـ 63</p>

- (6) البلاغات 18/705 - إميل توراي وسايكو جامع يمثلهم
IHRDA وساجار جاهاتي ج. غامبيا
- (7) البلاغات 18/706 - أدولف موزيتو فوموتشي ضد جمهورية
الكونغو الديمقراطية

(ب) طلب اتخاذ التدابير المؤقتة

- (1) البلاغات 18/704 - برهاني أبرهة كيداني ويمثله سليمان
ولدكريستوس وجمعية القانون الإرتزية / ضد إريتريا
- (2) البلاغات 18/702 - أحمد عبد الله محمد سامبي/ ضد اتحاد
جزر القمر

ثانيا: المقبولية

- أ) المقبولية
- (1) البلاغات 15/587 - الإذاعة العامة الأفريقية ويمثلها الأستاذ
لامبرت نيجرورا ضد بوروندي

ثالثا: الشطب بسبب الإهمال في الرصد

- (1) البلاغات 450 / 451-13 / 13- غودوين بيوس وغيرها
ويمثلها / SERAP ضد نيجيريا
- (2) البلاغات 17/658 - شيرين سعيد حمد بخيت ويمثلها التحالف
الأوروبي لحقوق الإنسان وغيرها/ ضد جمهورية مصر
العربية

رابعا: المسحوبة

- (1) البلاغات 15/559 - ياسر أحمد أحمد وتمثله داليا لطفي
ضد جمهورية مصر العربية

خامسا: المقدمة للتوجيه

- (1) البلاغات 09/376 - أكليو كالينجا للتعويض، OMCT والداء
الكلوي بمراحله الأخيرة ضد أوغندا
- (2) البلاغات 15/566 - شيجل ولد جوانا نيني نتوني ضد
الكاميرون

<p>(3) البلاغات 10/383 - محمد عبد الله صالح الأسد ضد جيبوتي</p> <p>سادسا: البلاغات التي تم ردها</p> <p>(1) البلاغات 16/607 - حريق أسرة جوفينال هابياريماننا ضد بوروندي</p> <p>(2) البلاغات 16/631 - برم أودودو ويمثلها جورج أيوك كويلينيك ضد الكاميرون</p>	
--	--

سابعا: طلبات منح صفة الانتساب والمراقب

34- خلال الفترة قيد الاستعراض، منحت اللجنة صفة الانتساب للجنة الوطنية لحقوق الإنسان في جنوب السودان طبقا للقرار ACHPR / RES. 370 (LX) 2017 حول منح صفة الانتساب للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والوكالات المتخصصة في مجال حقوق الإنسان في أفريقيا. وبلغ العدد الإجمالي للمؤسسات التي منحت صفة الانتساب تسعة وعشرين. (29)

35- منحت اللجنة صفة المراقب لمنظمة غير حكومية واحدة (1) هي الإنسانية، العمل، والمعرفة والنزاهة في أفريقيا وفقا للقرار ACHPR / Rés.361 (LIX) 2016 حول معايير منح صفة المراقب للمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان والشعوب في أفريقيا. وبذلك، ارتفع عدد المنظمات غير الحكومية التي منحت صفة المراقب لدى اللجنة الأفريقية (518).

ثامنا: وضع تنفيذ الدول لقرارات التدابير المؤقتة والتطبيقات وخطابات النداء العاجل من اللجنة

36- وضع تنفيذ الدول الأطراف للقرارات، طلبات التدابير المؤقتة وخطابات الدعوة العاجلة من اللجنة منخفضة نسبيا كما يتضح من المعلومات التالية:

➤ قرارات بشأن البلاغات

37- خلال الفترة التي يغطيها التقرير، لم تتلق اللجنة معلومات عن تنفيذ قراراتها بشأن البلاغات، وفقا للمادة 112 من القواعد لعام 2010 .

➤ رسائل النداء العاجل

38- خلال الفترة التي يغطيها التقرير، تم إرسال ستة وعشرين (26) رسالة نداء عاجل إلى الدول الأطراف بشأن الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان. وحتى الآن، ردت دولتان هما جنوب أفريقيا والسودان كما هو مبين في الجدول أدناه. وبالنسبة للآخرين، سيتم إجراء تحديث حول الردود بمناسبة تقديم هذا التقرير.

الدولة	التاريخ	مجال القلق الذي استلزم النداء العاجل	رد الدولة الطرف
1- مصر	2018/05/01	اعتقال وإدانة الناشط عادل صبري الذي انتقد الأوضاع المعيشية المتدهورة في البلاد	لم تستجب الدولة بعد
2- الكاميرون	2018/05/03	اعتقال خمسة نشطاء لحقوق الإنسان اتهموا بالأفعال الجنسية المثلية وزعم أنهم هددوا بالفحوص الطبية على أفعالهم لتوفير الدليل لقيامهم بهذه الأفعال.	لم تستجب الدولة بعد
3- الكونغو	2018/08/05	اعتقال واحتجاز عشرين نشطاء من حركة المواطن رأس-لو-بول 7 مايو 2018 في بوانت نوار، في أعقاب مظاهرة سلمية للتنديد موجة المحاكمات السياسية الجارية في الكونغو.	لم تستجب الدولة بعد
4- أوغندا	2018/08/05	الاعتداء والتهديد بالقتل من قبل عدة	لم تستجب الدولة بعد

	رجال مسلحين بالبنادق والمناجل في وطنهم في أول مايو 1018.		
أبلغت اللجنة أن السجن كان خفف إلى 5 سنوات من قبل محكمة الاستئناف	احتمال إعدام امرأة سودانية شابة نورة حسين، بتهمة قتل زوجها لاغتصابها.	2018/05/11	5- السودان
لم تستجب الدولة بعد	اعتقال واحتجاز السيدة أمل فتحي من قبل المحكمة في 13 مايو 2018 بتهمة "الانتماء إلى جماعة إرهابية واستخدام الإنترنت للاتصال بأعمال إرهابية" ونشر معلومات كاذبة وشائعات لتعطيل الأمن العام وإلحاق الضرر بالمصلحة الوطنية "	2018/05/14	6- مصر
اعترفت الدولة باستلام نداء عاجل وأشارت إلى أنه أحيل إلى الجهات المختصة لتلقي العلاج	الانتهاكات المزعومة لحرية التعبير وتقييد أمن المدافعين عن حقوق الإنسان والتهديد والترهيب من قبل بعض الناس الذين نددوا بتهمة الفساد	2018/05/16	7- جنوب أفريقيا
لم تستجب الدولة بعد	الاعتقال والاحتجاز من قبل محكمة أمن الدولة، للأستاذ هيثم محمد لمدة خمسة عشر (15) يوما	2018/05/21	8- مصر

	بتهمة دعم منظمة إرهابية لتحقيق أهدافه و "الدعوة إلى مظاهرة غير قانونية "		
لم تستجب الدولة بعد	بحث مشروع قانون حق الحصول على المعلومات، المعارض على برلمان غانا حاليا	2018/06/23	9- غانا
لم تستجب الدولة بعد	الاعتقال التعسفي واحتجاز 18 شخصا في اتصال مع جماعة "أزمة الناطقة بالانجليزية" من قبل الحكومة الكاميرونية في أجزاء من شمال غرب وجنوب غرب البلاد.	2018/07/05	10- الكاميرون
لم تستجب الدولة بعد	منعت العقبات التي تحول دون حرية التنقل وحرية المدافعين عن حقوق الإنسان من 5 وحرية تكوين الجمعيات من حضور الدورة الـ64 للجنة الأمم المتحدة المناهضة للتعذيب في الفترة من 23 إلى 25 يوليو 2018 في جنيف.	2018/08/01	11- موريتانيا
ردت الدولة وأشارت إلى أن هذا الوضع المتدهور جاء نتيجة النزاع الذي	مقتل ثلاثة عشر (13) أسيرا من الشباب في منطقة شاكونا مبيلا في برازافيل.	2018/08/03	12- الكونغو

اندلع بين مجموعتين متناحرتين من الجانبين المشار إليهما بـ "الأطفال السود" اللتين تم احتجازهما في محطة شاكونا			
اعترفت الدولة باستلام نداء عاجل	اعتقال واحتجاز السيد بيتر بيار أجاك، وهو باحث بارز وناشط في جنوب السودان.	2018/08/08	13- جنوب السودان
		2018/9/14	14- إريتريا
رد رئيس بوتسوانا بالرسالة المؤرخة 29 أكتوبر 2019 التي تلقتها الأمانة في 4 ديسمبر 2018 ملبغا اللجنة بالظروف التي أدت إلى محاكمة وإدانة السيد بويابو لولوك ومقار الإحكام الدستور والقانون الجنائي لبوتسوانا وأبلغ أيضاً رئيس مجموعة العمل إبان الميثاق الأفريقي لم يشر إلى الإعدام على أنه تقييد لهذا الحق وذكر أيضاً بان بوتسوانا لا تنوي	إعدام السيد بويابو بولوك	2018/10/11	15- بوتسوانا

إلغاء عقوبة الإعدام أو فرص ملهه عليه.			
نفس المصدر		22/10/2018	16- جمهورية الكونغو الديمقراطية
نفس المصدر	الهجمات والتهديدات ضد جان كريستوم كيجانا ، ناشط في مجال حقوق الإنسان	22/10/2018	17- جمهورية الكونغو الديمقراطية
الرد	الاعتقال والاحتجاز لأربعة نشطاء حقوق الإنسان في توجو	2018/10/22	18- توجو
نفس المصدر	الاحتجاز وسوء المعاملات والتهم الموجهة إلى المدافع عن حقوق الإنسان إلياس بيزيمونغو روارامبا	22/10/2018	19- جمهورية الكونغو الديمقراطية
نفس المصدر	السيدة سافياتو لوبيز (مواليد زونغو)، يشته في تورطها في محاولة هروب بعض نشطاء حقوق الإنسان	22/10/2018	20- بوركينا فاسو
ردت الدولة ملاحظة بصفة خاصة أن "عملية الشفافية" كانت عملا مشروعا الدولة ذات سيادة تستهدف المتورطين في أعمال إجرامية بغض النظر عن جنسياتهم وقد اتخذت الإجراءات الجنائية ضد مواطنين انجوليين للتواطؤ	طرد مئات الآلاف من مواطني جمهورية الكونغو الديمقراطية من مقاطعة لواندا الشمالية ومقتل عشرة منهم خلال العملية التي استهدفت المهاجرين غير الشرعيين المشتبه في تورطهم في تهريب الماس	23/10/2018	21- أنجولا

<p>للهجرة غير الشرعية وأعمال العنف التي ارتكبت في مقاطعة لواندا من تهريب الماس والتنقيب عنه ولم تؤثر العملية على 3500 من المهاجرين الكونغوليين المسجلين كلاجئين. وتعرب حكومة أنجولا عن استيائها للمعلومات المنحازة وتدعو اللجنة إلى القيام بتقصي الحقائق.</p>			
<p>نفس المصدر</p>	<p>السطو على مقر منظمة الدعوة لحقوق الإنسان وتخويف أعضائها</p>	<p>23/10/2018</p>	<p>22- أوغندا</p>
<p>نفس المصدر</p>	<p>اختفاء السيد فرانكلين موها، 15 جمعية مقيمين مقاتلين مدافعين عن مصلحة المواطنين</p>	<p>28/10/2018</p>	<p>23- الكاميرون</p>
<p>نفس المصدر</p>	<p>مزامع الاعتقال والاحتجاز التعسفي ضد سالم بيزا الناشط في قضية البربر.</p>	<p>28/10/2018</p>	<p>24- الجزائر</p>
<p>نفس المصدر</p>	<p>اعتقال واحتجاز السيدة ايمانويل نشيميريمانا نقطة محورية في العمل ومنظمة نشر الوعي وتطور العقليات قي</p>	<p>30/10/2018</p>	<p>25- بوروندي</p>

	مقاطعة مورامفيا، بوروندي		
نفس المصدر	الحكم على السيد نيستور نيبيتانجا، رئيس الرابطة البوروندية لحماية حقوق الإنسان والأشخاص المعتقلين بالسجن لخمس سنوات	31/10/2018	26- بوروندي
نفس المصدر	عمليات الإخلاء القسري لـ 61 أسرة من دون إشعار كاف في منطقة زراعية من Emphetseni في Malkerns ومزاعم عمليات إخلاء وشيكة في مناطق مثل ،Vuvulane Mbondzela Sigombeni و	13/11/2018	27- اسواتيني

تاسعا: رسائل التقدير

39- خلال الفترة التي يغطيها التقرير، وجهت سبعة (7) خطابات التقدير لرؤساء الدول والحكومات:

الدولة	تاريخ الرسالة	التطور الإيجابي الذي برر كلمة الشكر و التقدير.
1- بوركينافاسو	2018/08/06	إلغاء عقوبة الإعدام في البلاد .
2- غينيا الاستوائية	2018/06/07	العفو الممنوح لجميع السجناء السياسيين ونشطاء حقوق الإنسان الذين أُلقي عليهم

القبض خلال ممارسة وظائفهم.		
الإفراج المشروط لأكثر من 2000 سجين في رواندا، بما في ذلك المعارضين السياسيين .	2018/09/26	3- رواندا
التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني المرفق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام في 28 سبتمبر 2018	11/10/2018	4- غامبيا
قرار المحكمة العليا لزيمبابوي بمنح تعويض لجستينا يوكوكو وهي مدافعة عن حقوق الإنسان في زيمبابوي	1/11/2018	5- زيمبابوي
التدابير المتخذة لتعيين مجلس وزراء متوازن جنسياً وتعيين عدة نساء في مناصب عليا بما في ذلك تعيين رئيسة لمحكمة الاستئناف الفيدرالية .	15/11/2018	6- إثيوبيا
منح العفو لما يقرب من 800 شخص للمحاكمة أو المحكوم عليهم بسبب جرائم تتعلق بأزمة عام 2010 أو جرائم أخرى	16/11/2018	7- كوت ديفوار

عاشرا: الإعلانات والبيانات الصحفية

40- بالإضافة إلى البيانات الصحفية المختلفة الصادرة عن اللجنة والآليات الخاصة بها لبعثات الترويج والأنشطة والاجتماعات التي عقدت خلال الفترة التي يغطيها التقرير، نشرت اللجنة سبعة عشر (17) بيانا صحفيا حول مختلف قضايا حقوق الإنسان نشرت الصحفية متاحة في موقع اللجنة على الإنترنت. www.achpr.org

حادي عشر: اعتماد وثائق أخرى ذات صلة

41- لتعزيز ولايتها ولحماية حقوق الإنسان، اعتمدت اللجنة الوثائق التالية خلال الفترة التي يغطيها التقرير.

- (1) مشروع بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق لإنسان والشعوب بشأن حقوق المواطنين في الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي
- (2) دراسة العدالة الانتقالية في أفريقيا

ثاني عشر: بعثات الترويج وتقصي الحقائق

42- كجزء من ولايتها لتعزيز وحماية حقوق الإنسان المنصوص عليها في المادتين 45 و 58 من الميثاق الأفريقي، قامت اللجنة بالبعثات التالية خلال الفترة قيد الاستعراض:

- أ) بعثة الترويج إلى جمهورية بوتسوانا من 9 - 13 يوليو 2018
- ب) بعثة الترويج إلى جمهورية غينيا بيساو من 16 - 20 يوليو 2018
- ج) بعثة الترويج إلى جمهورية جنوب أفريقيا من 3 - 8 سبتمبر 2018
- د) بعثة الترويج إلى جمهورية التونسية من 17 - 22 سبتمبر 2018
- هـ) بعثة الدعوة إلى جمهورية نيجيريا الاتحادية من أجل بناء القدرات والتوعية بالحق في حرية التعبير والوصول إلى المعلومات من 24 - 27 سبتمبر 2018
- و) بعثة الترويج إلى مملكة ليسوتو من 8 - 14 أكتوبر 2018

43- خلال الفترة قيد الاستعراض، اعتمدت اللجنة تقارير بعثات التعزيز إلى أنغولا، موريتانيا ونيجيريا و جمهورية الكونغو الديمقراطية .

44- تعرب اللجنة عن امتنانها لهذه الدول لقبولها وتسهيلها سير عملها.

45- انتهزت اللجنة هذه الفرصة للأعرب عن تقديرها لحكومتها الجمهورية الجزائرية الشعبية الديمقراطية وجنوب السودان لاستجابتهما للطلبات المقدمة من اللجنة للقيام ببعثات الترويج إليهما .

46- تكرر الدعوة إلى الدول الأطراف التالية: الرأس الأخضر، الكونغو، إثيوبيا، كينيا، غانا، غينيا الاستوائية، وليبيريا وموزامبيق وساوتومي وبرينسيبي وتنزانيا وزامبيا لإذنها ببعثات الترويج في بلدانها. أرسلت اللجنة أيضا مذكرة شفوية إلى حكومة الكاميرون لطلب الإذن لتنفيذ بعثة تقصي الحقائق بشأن وضع حقوق الإنسان في الجزء الناطق باللغة الإنجليزية من البلاد.

47- نظراً للمشاكل في البلاد لم يمكن للجنة القيام بالبعثة برعاية رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي في جمهورية ليبيا من أجل التحقيق في مزاعم تهريب العبيد المهاجرين بسبب الأوضاع الأمنية على الأرض.

ثالث عشر : وضع حقوق الإنسان في القارة

48- قدم هذا القسم في التقرير عن الأنشطة بموجب المقرر EX.CL/Dec.639 المجلس التنفيذي بشأن إبلاغ الهيئات التشريعية بوضع حالة حقوق الإنسان في القارة. وجرى العادة في اللجنة على إعداد محتوى هذا القسم، لاستغلال الحوار الذي يجري مع الدول الأطراف، والمؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية التي لها صفة مراقب معها خلال الدورات العادية، بالإضافة إلى المعلومات التي تم جمعها كجزء من وضع حقوق الإنسان في مختلف الدول الأطراف خلال الفترة الفاصلة بين الدورتين.

التطورات الإيجابية

49- تلاحظ اللجنة بارتياح التطورات الإيجابية الرئيسية التالية في مجال حقوق الإنسان خلال الفترة المشمولة بالتقرير:

- (1) تصديق جمهورية غامبيا، على اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب. البروتوكول الاختياري الثاني المرفق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي يهدف إلى إلغاء عقوبة الإعدام؛ الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، وإيداع الإعلان حول المادة 34 (6) من البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لإنشاء المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب لوصول الأفراد والمنظمات غير الحكومية إلى المحكمة الأفريقية وإنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة والتعويضات.
- (2) التصديق على البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق المسنين من قبل مملكة ليسوتو.
- (3) التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب اللإنسانية والمهينة من الكاميرون.
- (4) التصديق على البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا، فضلا عن اعتماد قانون مكافحة التمييز العنصري؛
- (5) إلغاء عقوبة الإعدام في بوركينا فاسو .
- (6) العفو الممنوح من قبل سلطات غينيا الاستوائية لجميع السجناء السياسيين ونشطاء حقوق الإنسان ، لجرائم سياسية .
- (7) إلغاء تجريم الإجهاض في روندا، والذي سيسمح به الآن بموجب شروط حقوق الإنسان التي ينص عليها القانون.

- (8) منحت الحكومة الرواندية الإفراج المشروط لأكثر من 2000 سجين في رواندا، بما في ذلك المعارضين السياسيين
- (9) العفو الذي منحته السلطات الإيفوارية لحوالي 800 شخص حكم عليهم في جرائم تتعلق بأزمة ما بعد الانتخابات في عام 2010 و جرائم أخرى.
- (10) التدابير التي اتخذتها حكومتا سيراليون وملاوي لتحسين وصول الأطفال الى الحق في التعليم
- (11) التدابير التي اتخذتها السلطات الليبيرية لتيسير وصول الشباب الى التعليم العالي
- (12) الخطوات المتخذة لتوطيد السلام والتغيير الديمقراطي وتعزيز حقوق الإنسان في اثيوبيا، بما في ذلك التوقيع على اتفاقية السلام ونزع السلاح مع الجماعات المعارضة المسلحة، وإنشاء حكومة متوازنة بين الجنسين، انتخاب أول امرأة رئيسة في اثيوبيا، وتعيين النساء كرؤساء مجلس الشيوخ، ووزراء الدفاع ورؤساء المحكمة العليا، وافتتاح الفضاء السياسي لأحزاب المعارضة
- (13) التقارب بين اريتريا واثيوبيا وفتح الحدود والسفارات في كلا البلدين وكذلك احترام بنود تسوية النزاع.
- (14) المبادرة الحالية في جنوب أفريقيا للإصلاح الزراعي لتعديل المادة 25 من الدستور وفقا للعملية الديمقراطية والشرعية دون المساس بالإنتاجية الزراعية والأمن الغذائي؛
- (15) اعتماد قانون ملاوي التدريجي ضد السجن لجرائم صغيرة.
- (16) تجريم تشويه السمعة في مملكة ليسوتو وفي رواندا وقيام سيشل بسن قانون الحصول على المعلومات.
- (17) وتجنيد 08 قاضية في المحاكم العسكرية للتعامل مع حالات العنف القائم على نوع الجنس في الصراع المسلح في جنوب السودان.

مجالات الاهتمام

50- تلاحظ اللجنة بقلق التحديات التالية التي لوحظت خلال الفترة التي يغطيها التقرير :

- (1) انخفاض مستوى التصديق على البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق المسنين في أفريقيا وحقوق المعوقين ؛
- (2) انخفاض مستوى التقارير الدورية بموجب المادة 26 من بروتوكول مابوتو وعدم تقديم الدول التقارير الدورية بموجب المادة 14 (4) من اتفاقية كمبالا .

- (3) انخفاض معدل تنفيذ القرارات والتوصيات التي اعتمدها اللجنة حول البلاغات / الشكاوى والتدابير المؤقتة وخطابات النداءات العاجلة .
- (4) مواصلة أحكام الإعدام من قبل المحاكم المدنية والعسكرية، بما في ذلك في بوتسوانا ومصر ونيجيريا والصومال والسودان.
- (5) أزمة الغذاء في منطقة الساحل وانعدام الأمن في هذه المنطقة التي تواجه الهجمات الإرهابية والنزاعات الداخلية والطائفية وتأثيرها على حق الشعوب في بيئة مرضية وشاملة ومواتية لتنميتها .
- (6) الهجمات العسكرية في درنة من قبل الإسلاميين المتطرفين مما أسفر عن خسائر في الأرواح في ليبيا
- (7) انعدام الأمن المتنامي والانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان في المنطقتين الشمالية الغربية والجنوبية الغربية الناطقتين بالإنجليزية في الكاميرون
- (8) الطرد القسري لمئات الآلاف في جمهورية الكونغو الديمقراطية والبلدان الأخرى على أساس أنهم سيكون في وضع غير قانوني في أنجولا وموريتانيا في الاتجار غير الشرعي بالماس في مقاطعة شمال لواندا
- (9) عدم إحراز تقدم كبير في الحوار بين الرونديين لتسوية الأزمة السياسية الحالية في هذا البلد.
- (10) تدهور الوضع الأمني في بني وكاساي الشرقية وعودة انتهاكات حقوق الإنسان التي قد تهدد حرية ممارسة حقوق التصويت وحسن سير الانتخابات المقررة في ديسمبر 2018 في المحافظات المذكورة .
- (11) الوضع المقلق لحقوق الإنسان في الصومال، وخاصة استمرار العنف والهجمات التي تشن على العديد من الضحايا.
- (12) الاحتجاجات التي أعقبت الانتخابات الرئاسية الأخيرة في مالي .
- (13) مصادرة الأراضي التي تستخدمها الشعوب الأصلية في إثيوبيا بعد تنفيذ سياسة إنشاء القرى.
- (14) عدم الاعتراف القانوني بحقوق الأرض للرعاة المرابين في إريتريا؛
- (15) إغلاق العديد من محطات الإذاعة أو الصحف في العديد من البلدان، بما في ذلك بنين، الجابون ومالي والانترنت أو وسائل التواصل الاجتماعي في إثيوبيا، تشاد الكاميرون وجمهورية الكونغو الديمقراطية واستحداث ضرائب التواصل الاجتماعي في أوغندا، زامبيا، كينيا وموزمبيق.
- (16) القمع المتكرر ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية ومصر

رابع عشر: الحالة الإدارية والمالية

بناء مقر اللجنة

51- وفقا للمقرر (XXXII)EX.CL/Dec.995 ، طلب من الحكومة المضيفة الإسراع بالانتهاء من عملية بناء المقر وتقديم تقرير عن التقدم المحرز. وتجدر الإشارة إلى أنه لم يتم إحراز تقدم حقيقي خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

52- مع ذلك ينبغي التذكير بأن فرقة عمل أنشأتها الحكومة المضيفة أجرت مشاورات واجتماعات بشأن الاحتياجات المقترحة لمقر اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب وتم إرسال المقترحات الناتجة إلى مفوضية الاتحاد الأفريقي للحصول على معلومات منها.

تعيين الموظفين

53- تثني اللجنة على الجهود التي تبذلها إدارة الشؤون الإدارية وإدارة الموارد البشرية في التوظيف خلال الفترة الفاصلة بين الدورتين. تم شغل أربعة (4) مناصب شاغرة في أمانة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب خلال الفترة الفاصلة بين الدورتين وهي مناصب مساعد التوثيق وموظف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومساعد إداري وموظف أقدم للشؤون الموارد البشرية وأجريت المقابلات لمساعد الأمين ومساعد الموارد البشرية وسكرتير يجد لغتين ومن المزمع إجراء فحص لمركز العلاقات العامة والإعلام والمترجم (م) لعام 2018.

54- خلال الفترة قيد الاستعراض، لم يتم أي تعيين في إطار البرنامج على الرغم من أن العديد من الوظائف لا يزال يتعين شغلها. تم التخطيط للمقابلات لوظيفة مراجع الحسابات الفرنسي وتأجلت إلى أجل غير مسمى. وهذا يبعث على القلق، لأنه يعرض اللجنة لخطر فقدان الفرص التي يُتيحها هذا البرنامج الذي بدأ في عام 2017 وينتهي في 2019 يمكن للجنة الاستفادة من خبرات الموظفين على النحو المحدد في البرنامج.

55- ان الحل الطويل الأجل المقترح لمعالجة التأخير في عملية التعيين يتمثل في تلبية طلب اللجنة الاستقلال الذاتي في التعيين.

خامس عشر: تنفيذ المقررات

ألف- مقررات المجلس التنفيذي

➤ هيكل إدارة اللجنة وتجهيز المسؤولين المنتخبين

56- طلب من المفوضية بموجب المقرر EX.CL / DEC.1 (XIII) للمجلس التنفيذي على وجه التحديد تقديم اقتراح لمواءمة معاملة لرؤساء المنتخبين لأجهزة الاتحاد الأفريقي للنظر فيه واعتماده. يقوم أعضاء اللجنة بمهامهم كما حدث خلال الفترة الفاصلة بين الدورات. ويقومون بمعظم البعثات والولايات المواضيعية خلال الفترة الفاصلة بين الدورتين، دون تلقي أي تعويض. وينطبق الشيء نفسه على الفوائد في إطار ولايتهم ومكافآت نهاية الخدمة والمعاش.

57- ولذا فمن الملح أن يكون هناك حل عاجل للمعاملة التفضيلية لأعضاء المنتخبين التي استمرت لعدة سنوات، وفي الوقت نفسه، نظرا لحجم العمل المنجز خلال العطلة، يجب أن يتلقى أعضاء اللجنة تعويضاً إدارياً مثل الممثلين المنتخبين للمحكمة الأفريقية، في حدود ميزانية اللجنة.

58- من الجدير بالذكر ان مكتب اللجنة تتكون من اثنين من أعضاء اللجنة الذين يعملون بدوام جزئي ولكن أيضا استجابة لطلبات العديد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي والشركاء الآخرين، وغالبا في حالات الطوارئ، يجب توفير التوجيه بشأن مواضيع مختلفة، وتنسيق العمل عن بعد لأنشطة الآليات الخاصة مما له تأثير سلبي على قدرة اللجنة على الوفاء بولايتها .

59- الامتثال لمقرر المؤتمر (XI) Assembly/AU/ Dec.200 / وكجزء من إعادة هيكلة أجهزة الاتحاد الأفريقي، من الضروري أن يعمل رئيس اللجنة في الأمانة بصورة متفرغة.

➤ بعثة إلى أراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية والصحراء الغربية التي تسيطر عليها المملكة المغربية

60- في مقره EX.CL/Dec.995(XXXII) بشأن التقرير الثالث والأربعين عن أنشطة اللجنة طلب المجلس من المغرب بدء الحوار مع اللجنة من أجل تسهيل بعثة اللجنة إلى أراضي الجمهورية العربية الصحراوية التي هي تحت سيطرة المغرب. وحتى الآن، لم يتم تسجيل أي تطور إيجابي في هذا الشأن على الرغم من بعض التبادلات التي جرت بين المغرب واللجنة.

باء- قرارا حول توصيات الخلوة المشتركة بين المفوضية ولجنة الممثلين الدائمين
(EX.CL/Dec1015(XXXIII))

➤ سحب صفة المراقب لتحالف المنظمات غير الحكومية للسحاقيات الأفريقيات

61- من خلال مقرره EX.CL/Dec1015(XXXIII) بشأن توصيات الخلوة المشتركة بين المفوضية ولجنة الممثلين الدائمين، طلب من المجلس سحب صفة المراقب للمنظمة غير الحكومية، في 31 ديسمبر 2018. وبعد صدور القرار، نظمت اللجنة الدورة الاستثنائية الـ24 المنعقدة في الفترة من 30 يوليو - 8 أغسطس 2018 في بانجول وقررت سحب صفة المراقب الممنوحة للمنظمة وأخطرتها بذلك من خلال الرسالة رقم ACHPR / STC / OBSWID / 1181-1118 بتاريخ 8 أغسطس 2018.

➤ اعتماد مدونة السلوك لأعضاء اللجنة

62- أعدت اللجنة قواعد إجراءاتها وفقا للمادة 42 من الميثاق الأفريقي وقد باشرت عملية تنقيح قواعد الإجراءات في عام 2010 وكجزء من هذا الاستعراض، سوف تضمن إدراج أحكام بشأن السرية والنزاهة وعدم التحيز وأحكام أخرى ذات صلة في مدونة الأخلاق والسلوك للاتحاد الأفريقي لعام 2017 لمعالجة الثغرات وتعزيز أحكام قواعد إجراءاتها.

63- تعتقد اللجنة أن الأخلاق وقواعد السلوك لعام 2017 للاتحاد الأفريقي ينطبق أيضاً على أعضاء اللجنة كمسؤولين منتخبين لجهاز تابع للاتحاد الأفريقي.

سادس عشر : موعد ومكان انعقاد الدورة الاستثنائية الـ25 والدورة العادية الـ64

64- ستعقد الدورة الاستثنائية الـ25 للجنة من 19 فبراير إلى 5 مارس 2019 في بانجول، غامبيا، وستعقد الدورة العادية الـ64 من 24 أبريل إلى 14 مايو 2019 في القاهرة، مصر.

65- تعرب اللجنة عن تقديرها لحكومة غامبيا لاستضافة الدورة العادية الـ63 والمساهمات المتعددة لتنظيم هذا الاجتماع. وتهنئ أيضا الدول الأطراف التي استضافت اجتماعات اللجنة ومصر لعرض استضافتها الدورة العادية الـ64 للجنة وليسوتو وملاوي واسواتيني التي عرضت استضافة الدورات اللاحقة للجنة.

سابع عشر: التوصيات

66- في ضوء ما تقدم، توصي اللجنة بما يلي :

(أ) الدول الأطراف:

- (1) التصديق على مختلف صكوك حقوق الإنسان الخاصة بالاتحاد الأفريقي وتنفيذها بما في ذلك الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، والميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته، وبروتوكول الميثاق الأفريقي لإنشاء المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب/ وبروتوكول مابوتو واتفاقية كمبالا، وبروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المعوقين في أفريقيا، والميثاق الأفريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم والميثاق الأفريقي لمنع الفساد ومكافحته؛
- (2) تقديم تقاريرها الدورية وفقاً للمادة 62 من الميثاق الأفريقي، والمادة 26 من بروتوكول مابوتو، والمادة 14 من اتفاقية كمبالا.
- (3) تزويد اللجنة بالمعلومات ذات الصلة بالتدابير المتخذة لتنفيذ القرارات وفقاً للمادة 112 من قواعد إجراءاتها واحترام وتنفيذ التدابير الاحترازية التي تطلبها اللجنة والرد على خطابات الاستئناف العالجة التي ترسلها اللجنة
- (4) بالنسبة للبلدان التي لا تزال تطبق عقوبة الإعدام الالتزام بالوقف الاختياري وتعليق إعدام السجناء المحكوم عليهم بالإعدام وتخفيف عقوباتهم إلى السجن مدى الحياة.
- (5) يجب اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمكافحة الإرهاب في البلدان التي تعاني من الإرهاب وتلك التي تحدث الصراعات الداخلية فيها بما في ذلك منطقة الساحل، الكاميرون، ليبيا، الصومال وجمهورية الكونغو الديمقراطية من خلال ضمان احترام حقوق الإنسان وحماية وأمن الأشخاص والممتلكات والحفاظ على المثل العليا للسلام والعدالة والحكم الرشيد .
- (6) يجب أن تضمن أنغولا تنفيذ عمليات طرد المهاجرين غير الشرعيين في ظروف تحترم فيها حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الكرامة الإنسانية والسلامة البدنية و الحق في الحياة؛
- (7) يجب أن تتخذ جمهورية الكونغو الديمقراطية الترتيبات اللازمة لحماية صحة الإنسان والقضاء على وباء الإيبولا وتنفيذ جميع أحكام الاتفاقية السياسية؛ إجراءات أيدونس لتنظيم انتخابات سلمية وحررة ونزيهة وشفافة .
- (8) يتعين على بوروندي المشاركة الكاملة في عملية الحوار بين البورونديين وضمنان الفعالية والشمولية.
- (9) يتعين على مالي كدولة طرف الشروع في حوار شامل وبناء لاستعادة الثقة بين الأطراف وإيجاد تسوية لحالات ما بعد الانتخابات.

- (10) في البلدان التي تعيش فيها الشعوب الأصلية، يجب على الدول وقف مصادرة أراضيهم دون تعويض كاف؛
- (11) يجب أن تمتنع جميع الدول من أشكال القيود وعمليات الانتقام والعنف ضد وسائل الإعلام والصحفيين والناشطين في مجال حقوق الإنسان؛
- (12) تخويل اللجنة للقيام ببعثات الترويج إلى بلدانها
- (13) استضافة الدورات العادية للجنة .

ب) المملكة المغربية

- (1) النظر في التصديق على الميثاق الأفريقي والسماح للجنة بالقيام بالبعثة وفقاً لمقرر المجلس التنفيذي(XX) 689 EX.CL/Dec.
- (2) الدخول في حوار مع اللجنة لتسهيل عملية البعثة وفقاً للمقرر EX.CL/Dec.995(XXXII)

ج) مفوضية الاتحاد الأفريقي

- 1) استكمال تنفيذ مختلف مقررات المجلس التنفيذي بشأن الإسراع بشغل الوظائف الشاغرة في الأمانة العامة للجنة وخاصة وظائف المحامين والمترجمين بالعربية والبرتغالية وفقاً للمقرر EX.CL/Dec.974(XXXI)

د) المجلس التنفيذي

- (1) الموافقة على عمل الرئيس في مقر الأمانة بصورة متفرغة
- (2) تلبية طلبه اللجنة الاستقلال الذاتي فيما يتعلق بالتعيين
- (3) الإسراع باستكمال المراجعة والمواءمة الحالية لأجور المسؤولين المنتخبين وفقاً للمقرارات المختلفة للمجلس التنفيذي. وفي الوقت نفسه دفع مكافأة إدارية لأعضاء اللجنة وبدل العمل في الفترة الفاصلة بين الدورات مثلما يدفع للمسؤولين المنتخبين في المحكمة الأفريقية في حدود الميزانية السنوية.
- (4) إنشاء آلية لضمان تنفيذ الدول الأطراف قرارات اللجنة

هـ) مؤتمر رؤساء الدول والحكومات

- (1) مساعدة اللجنة في الحصول على إذن من المملكة المغربية للقيام بالبعثة المطلوبة؛
- (2) اتخاذ الإجراءات الأمنية وغيرها لتمكين اللجنة من القيام ببعثة تقصي الحقائق إلى ليبيا.